

قرار رقم: 02 بتاريخ: 17 يناير 2025

يقضي بتنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة منصب واحد -01-  
وتقني من الدرجة الرابعة منصب واحد -01-

### إن رئيس مجلس جماعة خزامة ،

- وبناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات ولا سيما المادة 96 منه،
- بناء على الظهير الشريف رقم رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1378 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- وبناء على المرسوم رقم: 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الأخير 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من أطر الدولة ؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 ( 23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين،
- بناء على المراسوم 2.97.218 صادر في 18 من شعبان 1418 (19 دسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982)،
- والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)،
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم: 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 ( 6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 02.359 بتاريخ 29 من ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار اليه أعلاه،

- بناء على دوريات وزير الداخلية رقم 6931 D- بتاريخ 09 غشت 2019 و رقم 7862 D- بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D- 6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020،  
- بناء على منشور وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تنفيذ قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر بتاريخ 06 ماي 2024،

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تنظم جماعة خزامة يوم الأحد 04 ماي 2025 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الاعدادية خزامة، المتواجدة بمركز جماعة خزامة قيادة أنزال دائرة أمرزكان اقليم ورزازات، مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والدرجة الرابعة، ويشترك فيها المترشحون المستوفون للشروط المحددة في النصوص القانونية كما هو مبين في الجدول التالي:

| الدرجة المطلوبة        | التخصصات المطلوبة  | عدد المناصب | الشروط الواجب توفرها في المترشح  |
|------------------------|--|-------------|--|
| تقني من الدرجة الثالثة | تطوير المعلومات أو الأنظمة المعلوماتية أو الشبكات أو الصيانة   | 01          | دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم رقم 86.325. 2 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحدثه قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90.12. 2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية |
| تقني من الدرجة الرابعة | تخصص الميكانيك ( مع التوفر على رخصة السياقة نوع B, C, D + خبرة في سياقة آلات البناء : Engins de Chantier | 01          | دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم رقم 86.325. 2 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحدثه قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90.12. 2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية         |

**المادة الثانية:** تشتمل مباراة التوظيف على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومعاملهما حسب الجدول أسفله:

| نوع الاختبار                           | الموضوع  | المدة                | المعامل |
|--|--|----------------------|---------|
| الاختبار الكتابي                       | موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة ( QCM ) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية   | ثلاث (3) ساعات       | 4       |
| الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا | تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها | ما بين 15 و 45 دقيقة | 3       |

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا المترشحون الحاصلون عفي الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل على 12 من 20. تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية .

**المادة الثالثة:** تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين تودع ملف من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكذا التخصصات المطلوبة كما هو مبين في الجدول أعلاه، ويخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب موقع للمترشح (ة) موجه الى رئيس جماعة خزامة لاجتياز مباراة التوظيف، يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي والبريد الالكتروني ورق الهاتف.

2. نسخة من الدبلوم او الشهادة في التخصص المطلوب أو احدى الشهادات المعادلة، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتد بشهاد النجاح أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
4. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمرشحين الموظفين.
5. سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة.
6. كل وثيقة تثبت توفر المرشح (ة) على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.
7. شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية الإعاقة، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.
8. شهادة تثبت صفة مقاوم و مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة. كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم ، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.

#### المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الموارد البشرية بمقر جماعة خزامة خلال التوقيت الجاري به العمل بالادارات العمومية ، أو ترسل بواسطة البريد المضمون إلى مقر الجماعة ابتداء من تاريخ نشره إلى غاية يوم: 03 أبريل 2025 على الساعة الرابعة والنصف زوالا، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو أرسل أو وضع خارج الأجل المحدد.

وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وتاريخ ومكان اجراءها وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : [www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma) وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة المعنية والعمالة أو الاقليم المعني عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار الكتابي للمباراة..

حرر بخزامة، في: 17 فبراير 2025

رئيس المجلس الجماعي

